

**No. 51460**

—  
**Peru  
and  
Kuwait**

**Agreement between the Government of the Republic of Peru and the Government of the State of Kuwait on the Waiver of Visa Requirements for Holders of Diplomatic and Special Passports. Kuwait City, 8 July 2012**

**Entry into force:** *17 February 2013 by notification, in accordance with article 12*

**Authentic texts:** *Arabic, English and Spanish*

**Registration with the Secretariat of the United Nations:** *Peru, 25 November 2013*

—  
**Pérou  
et  
Koweït**

**Accord entre le Gouvernement de la République du Pérou et le Gouvernement de l'État du Koweït relatif à la suppression des formalités de visas pour les titulaires de passeports diplomatiques et spéciaux. Koweït, 8 juillet 2012**

**Entrée en vigueur :** *17 février 2013 par notification, conformément à l'article 12*

**Textes authentiques :** *arabe, anglais et espagnol*

**Enregistrement auprès du Secrétariat de l'Organisation des Nations Unies :** *Pérou,  
25 novembre 2013*

### المادة 8

أي نزاع ينشأ بين الطرفين بشأن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية يتم تسويته من خلال المشاورات والمفاوضات.

### المادة 9

يجوز إدخال التعديلات على هذه الاتفاقية بموافقة الطرفين. وتتخل هذه التعديلات حيز النفاذ وفقاً للإجراءات المنصوص عليها في المادة 11 من هذه الاتفاقية.

### المادة 10

تظل هذه الاتفاقية سارية المفعول لمدة غير محددة، تسري اعتباراً من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز النفاذ

### المادة 11

يجوز لأي من الطرفين إنهاء العمل بهذه الاتفاقية من خلال إخطار الطرف الآخر كتابة عبر القنوات الدبلوماسية، ويدخل هذا الإنهاء حيز النفاذ بعد تسعين (90) يوماً من تاريخ الإخطار.

### المادة 12

تدخل هذه الاتفاقية حيز النفاذ في تاريخ الإخطار الأخير الذي يخطر فيه أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة وعبر القنوات الدبلوماسية باستكمال الإجراءات الدستورية اللازمة لدخولها حيز النفاذ.

حررت في مدينة الكويت بتاريخ 8 يوليو 2012 من نسختين أصليتين، باللغات الأسبانية، العربية والإنجليزية، ولكل منهما ذات الحجية. وفي حالة الاختلاف في التفسير يرجح النص الإنجليزي.

عن  
حكومة دولة الكويت  
خالد سليمان الجارالله  
وكيل وزارة الخارجية

عن  
حكومة جمهورية بيرو  
خوسيه براون  
نائب وزير الخارجية

### المادة 3

يجوز لرعايا الطرف الآخر، من حاملي جوازات السفر المشار إليها في المادة 1 من هذه الاتفاقية، طلب الإذن بتمديد فترة إقامتهم بعد انتهاء الفترة المذكورة في المادة 2 وفي حال موافقة السلطات المختصة لدى الطرف الآخر تمديد فترة إقامتهم، وفقاً للأحكام القانونية المعمول بها.

### المادة 4

لا تعفي هذه الاتفاقية رعاياهم من حاملي جوازات السفر المشار إليها في المادة 1 من هذه الاتفاقية من الالتزام والتقييد بالقوانين واللوائح السارية في إقليم الطرف الآخر خلال فترة إقامتهم.

### المادة 5

يحتفظ الطرفان بحقهما في رفض دخول أو إنهاء إقامة أي شخص تعتبره غير مرغوب فيه، دون إبداء أي سبب.

### المادة 6

1- يتبادل الطرفان، عبر القنوات الدبلوماسية، عينات من جوازات السفر المشار إليها في المادة 1 من هذه الاتفاقية، وذلك في غضون ثلاثين (30) يوماً بعد دخولها حيز النفاذ.

2- في حالة وجود أية تعديلات لجوازات السفر المشار إليها في المادة 1 من هذه الاتفاقية، يتبادل الطرفان عينات من جوازات السفر الجديدة والمعلومات الخاصة بها، عبر القنوات الدبلوماسية، وذلك في غضون ثلاثين (30) يوماً من تاريخ اعتمادها.

### المادة 7

يجوز تعليق العمل بهذه الاتفاقية، كلياً أو جزئياً، من قبل أي من الطرفين لأسباب تتعلق بنظام الصحة العامة أو الأمن أو حماية الصحة. ويخطر التعليق كتابةً إلى الطرف الآخر، عبر القنوات الدبلوماسية.

[ ARABIC TEXT – TEXTE ARABE ]

اتفاقية بين حكومة جمهورية بيرو وحكومة دولة الكويت بشأن الإعفاء من التأشيرات لحاملي الجوازات الدبلوماسية والخاصة

إن حكومة جمهورية بيرو وحكومة دولة الكويت، والمشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفان"،

ورغبة منها في تعزيز العلاقات الثنائية بين البلدين،

ورغبة منها في تسهيل دخول وخروج المواطنين من كلا البلدين، من حملة الجوازات الدبلوماسية والخاصة،

وقد اتفقت على ما يلي :

المادة 1

الجوازات التي تخضع لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية ، هي على النحو التالي :

- 1- بالنسبة لجمهورية بيرو : الجوازات الدبلوماسية والخاصة
- 2- بالنسبة لدولة الكويت : الجوازات الدبلوماسية والخاصة

المادة 2

1- يجوز لرعايا أي من الطرفين، من حاملي جوازات السفر المشار إليها في المادة 1 من هذه الاتفاقية، دخول إقليم الطرف الآخر بدون تأشيرة ودون الحاجة إلى دفع الرسوم المطلوبة للفترة المتبقية أو لعدة فترات، بحيث لا تتجاوز تسعين (90) يوماً في أي فترة من الستة أشهر من التاريخ الأول للدخول.

2- يجوز لرعايا أي من الطرفين، من حاملي جوازات السفر المشار إليها في المادة 1 من هذه الاتفاقية، المعتمدين في إقليم الطرف الآخر، وكذلك الزوج والأطفال تحت سن 18 سنة، وكذلك الأطفال الغير متزوجين الذين يعيشون معهم وممن تقل أعمارهم عن سن 28 والذين يعتمدون اقتصادياً على والديهم، دخول إقليم الطرف الآخر دون تأشيرة أثناء فترة عملهم، شريطة أن يتم إشعار الطرف الآخر قبل ثلاثين (30) يوم على الأقل من موعد الوصول.

[ ENGLISH TEXT – TEXTE ANGLAIS ]

**Agreement between  
The Government of the Republic of Peru  
and  
The Government of the State of Kuwait  
on  
the Waiver of Visa Requirements  
for Holders of Diplomatic and Special Passports**

**The Government of the Republic of Peru and the Government of the State of Kuwait, hereinafter referred to as the "Parties",**

**Desiring to strengthen bilateral relations between the two countries, and**

**Desiring to facilitate the entry and exit of nationals of both countries, holders of Diplomatic and Special Passports,**

**Have agreed as follows:**

**Article 1**

The following types of passports shall be accepted under the provisions of this agreement:

1. In the Republic of Peru: Diplomatic and Special Passports.
2. In the State of Kuwait: Diplomatic and Special Passports.

**Article 2**

1. Nationals of either Party, holders of the passports mentioned in Article 1 of this agreement, may enter the territory of the other Party without a visa and without having to pay the requisite fees for a continued period or several stays not exceeding ninety (90) days in any six months period from the first date of entry.

2. Nationals of either Party, holders of the passports mentioned in Article 1 of this agreement who are accredited in the territory of the other Party, as well as their spouse and children under the age of 18, as well as unmarried children under the age of 28 who live with them and who are economically dependent on their parents, may enter the territory of the other Party without a visa during their period of employment, provided that notice is given to the other Party at least thirty (30) days prior to arrival.